

Distr.: Limited
22 September 2017
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة السادسة والثلاثون

١١-٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

أذربيجان*، إسبانيا*، أستراليا*، إسرائيل*، إكوادور، ألمانيا، أندورا*، أنغولا*، أوروغواي*، أوكرانيا*، إيطاليا*، باراغواي، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا*، بنما، البوسنة والهرسك*، بولندا*، بيرو*، تايلند*، تركيا*، تونس، تيمور - ليشتي*، الجبل الأسود*، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً*، جمهورية مولدوفا*، الدانمرك*، رومانيا*، سلوفاكيا*، سلوفينيا، سويسرا، شيلي*، صربيا*، الفلبين، فنلندا*، قبرص*، كرواتيا، كوستاريكا*، كولومبيا*، لكسمبرغ*، ليتوانيا*، المغرب*، المكسيك*، موناكو*، النمسا*، هايتي*، هندوراس*، هنغاريا، هولندا، اليونان*، مشروع قرار

٣٦/... البرنامج العالمي للتحقيق في مجال حقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وغير ذلك من الصكوك الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان،

وإذ يؤكد مجدداً دعوة المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، الذي عقد في فيينا في عام ١٩٩٣، جميع الدول والمؤسسات إلى إدراج حقوق الإنسان والقانون الإنساني والديمقراطية وسيادة القانون في المناهج الدراسية لجميع المؤسسات التعليمية، وإعلانه أن التحقيق في ميدان حقوق الإنسان ينبغي أن يشمل السلام والديمقراطية والتنمية والعدالة الاجتماعية، على النحو المبين في الصكوك الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، من أجل إيجاد فهم ووعي مشتركين لتعزيز الالتزام العالمي بحقوق الإنسان،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.17-16753(A)



* 1 7 1 6 7 5 3 *

وإذ يؤكد مجدداً أيضاً أن جميع حقوق الإنسان حقوق عالمية وغير قابلة للتجزئة ومتداخلة ومتداخلة، وأن على المجتمع الدولي أن يتعامل مع حقوق الإنسان إجمالاً على نحو يتوخى فيه الإنصاف والتكافؤ، على قدم المساواة وبنفس القدر من الاهتمام، وأن من واجب الدول، بصرف النظر عن نظمها السياسية والاقتصادية والثقافية، أن تعزز جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وأن تحميها، مع ضرورة مراعاة أهمية الخصوصيات الوطنية والإقليمية والخلفيات التاريخية والثقافية والدينية المختلفة،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ١٣/٥٩ ألف المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ الذي أعلنت الجمعية فيه عن البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان كنشاط دولي ترعاه الأمم المتحدة للنهوض بتنفيذ برامج التثقيف في ميدان حقوق الإنسان في جميع القطاعات، وإلى جميع قرارات مجلس حقوق الإنسان السابقة المتعلقة بالتثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان،

وإذ يؤكد مجدداً إعلان الأمم المتحدة للتثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان الذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها ١٣٧/٦٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، والواجب الذي يحتم على الدول، كما هو منصوص عليه في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ضمان أن يستهدف هذا التثقيف تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وأن يسعى كل فرد وكل هيئة في المجتمع إلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية عن طريق التعليم والتثقيف،

وإذ يشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ التي أعرب فيها رؤساء الدول والحكومات عن تأييدهم للنهوض بالتثقيف والتعلم في مجال حقوق الإنسان على جميع الصعد، بما في ذلك عن طريق تنفيذ البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، حسب الاقتضاء، وشجعوا فيها جميع الدول على اتخاذ مبادرات في ذلك الصدد،

وإذ يشير أيضاً إلى أن البرنامج العالمي مبادرة مستمرة ومنظمة وفقاً لسلسلة من المراحل المتعاقبة الرامية إلى إحراز تقدم في تنفيذ برامج التثقيف في مجال حقوق الإنسان في جميع القطاعات، وأن على الدول أن تواصل تنفيذ المراحل السابقة مع اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ المرحلة الحالية،

واقتراناً منه بأن التثقيف في مجال حقوق الإنسان عملية طويلة الأجل ومستمرة مدى الحياة يتعلم بواسطتها كل شخص التسامح واحترام كرامة الآخرين والسبل والوسائل التي تكفل ذلك الاحترام في جميع المجتمعات،

وإذ يؤكد مجدداً الدور البناء الذي تؤديه المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ولا سيما بصفتها الاستشارية لدى السلطات المختصة، في نشر المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان والتثقيف في مجال حقوق الإنسان، ودورها في منع انتهاكات حقوق الإنسان ومعالجتها،

وإيماناً منه بأن التثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان أمران لا غنى عنهما لإعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية بفعالية، وبأنهما يساهمان مساهمة كبيرة في تعزيز المساواة، ومنع نشوب النزاعات وحدوث انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان، وفي تعزيز المشاركة والعمليات الديمقراطية، بهدف إقامة مجتمعات يحظى فيها جميع البشر بالتقدير والاحترام، دونما تمييز أو تفرقة من أي نوع بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الملكية أو النسب أو أي وضع آخر،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٥٤/٧٠ المؤرخ ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٦، وإذ يحيط علماً بخطة عمل الأمين العام لمنع التطرف العنيف، التي تعتبر التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان بمثابة استراتيجية لمنع التطرف العنيف والتصدي له،

وإذ يرحب باعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بما في ذلك الغاية ٧ من الهدف ٤ منها وإطار العمل الخاص بالتعليم حتى عام ٢٠٣٠، ويؤكد أوجه الترابط بين جميع أهداف وغايات التنمية المستدامة وطابعها المتكامل،

١- يحيط علماً مع التقدير بتقرير تقييم منتصف المدة لتنفيذ المرحلة الثالثة من البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، الذي أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان^(١)؛

٢- يحيط علماً مع التقدير بالمبادرات التي اتخذتها جميع الجهات المعنية من أجل تنفيذ المرحلة الثالثة من البرنامج العالمي؛

٣- يرحب بعقد حلقة النقاش الرفيعة المستوى بشأن تنفيذ إعلان الأمم المتحدة للتثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان: الممارسات الجيدة والتحديات، في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، وبالتقرير الموجز الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان عن تلك الحلقة^(٢)؛

٤- يشجع الدول وجميع الجهات المعنية الأخرى على أن تعزز تنفيذ جميع مراحل البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان؛

٥- يرحب بالجهود التي تبذلها المفوضية السامية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة والدول الأعضاء في النهوض بالتثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان على الصعيد العالمي، بوسائل منها تعزيز تنفيذ البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان على الصعيد الوطني وتوفير الدعم المنهجي والتدريبي، وبناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية؛

٦- يحث المفوض السامي ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة على تكثيف التعاون مع الدول، بناء على طلبها، من أجل بناء قدراتها على التثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان؛

٧- يؤكد مجدداً ضرورة تعزيز التعاون والتنسيق الدوليين من أجل النهوض بالتثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان كأداة ضرورية من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ويشجع الدول الأعضاء على توفير الدعم التقني للبلدان الراغبة في تنفيذ خطط العمل المعتمدة في سياق البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، على الصعيد الوطني، بناء على طلبها؛

٨- يسلم بأن اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، التي تدرج التثقيف في مجال حقوق الإنسان تحديداً في إطار الغاية ٧ من الهدف ٤ منها، يتيح فرصة سانحة لتعزيز مبادرات التثقيف في مجال حقوق الإنسان، وفقاً لإعلان الأمم المتحدة للتثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان وغيره من أطر العمل العالمية القائمة، بما في ذلك البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، الذي تنسقه المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وبرنامج التعليم من أجل المواطنة العالمية، الذي تنفذه منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، فضلاً عن سائر المبادرات الإقليمية والوطنية المنفذة في هذا الميدان، ويشدد على ضرورة تعزيز أوجه التآزر فيما بينها؛

(١) A/HRC/36/24.

(٢) A/HRC/35/6.

٩- يسلم أيضاً بأن البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان يمكن أن يسهم في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ويشجع المفوضية السامية على أن تواصل، بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، دعم الجهود التي تبذلها الدول من أجل تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بما يشمل الغاية ٧ من الهدف ٤ منها؛

١٠- يطلب إلى المفوضية السامية أن تلتزم آراء الدول والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني وغيرها من الجهات المعنية بشأن القطاعات المستهدفة أو مجالات التركيز أو قضايا حقوق الإنسان المواضيعية التي ستشملها المرحلة الرابعة من البرنامج العالمي، آخذة في اعتبارها إمكانية استكشاف أوجه التآزر المحتملة بينها وبين خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ والمبادرات الأخرى ذات الصلة بالتثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والثلاثين.